## ولاية الأمر دراسة فقهية مقارنة

أمرني بالبيعة، فأقبل الناس يبايعونه على أن لا يفر وا، وقيل: بايعهم على الموت، وأرسلت قريش وفدا للمفاوضة، فلم ارأوا ذلك تهي بوا وصالحوا رسول ا (صلى ا عليه وآله وسلم)[164]. قال ابن إسحاق: فكان الناس يقولون: بايعهم رسول ا (صلى ا عليه وآله وسلم) على الموت، وكان جابر بن عبدا يقول: إن رسول ا لم يبايعنا على الموت، ولكن بايعنا على أن لا نفر [165]. وفي مسند أحمد: قلت لسلمة بن الأكوع: على أي شيء بايعتم رسول ا (صلى ا عليه وآله وسلم)يوم الحديبية ؟ قال: بايعناه على الموت [166]. وروى أحمد أيضا ً في المسند عن جابر: بايعنا نبي ا يوم الحديبية على أن لا نفر [167]. وهذه البيعة هي بيعة الجهاد والقتال.